النسب لان النسبة ما يتوقف تعقلها على تعقل نسبة اخرى كالابوة والبنوة
فان كلاً منهما نسبة يتوقف تعقلها على تعقل الاخرى قوله فالوجود
الخارجي هذا القول لا يحتاج اليه الا من يقول بالوجود بن الخارجي والذهني
واما من لا يقول بالوجود الذهني فلا يحتاج اليه قوله الاعراض النسبية
صدر بالاعراض اشارة الى وجه كونها موجودة لانها قسم من الاعراض وهي قسم
من الموجودات المنقسمة الى الاعيان والاعراض فتكون موجودة ضرورة ان
قسم الموجود موجود والجواب منع انها من قبيل الاعراض الا الاين فان المتكلمين
اعترفوا بوجوده وسموه بالكون وانواعه اربعة الحركة والسكون والاجتماع
والافتراق وانكروا وجود ما عداه من النسب والاضافات بانها اعتبارية
لا وجودية بالنسبة لمن اطلق كونها وجودية لا بالنظر الى كل فرد فرد منها قوله
وهو حصول الجسم في المكان فالحصول المذكور نسبة يتوقف تعقلها على الحامل
والمحصول فيه وكذا القول في باقي النسب السبعة قوله ونسبتها الى
الامور الخارجية عطف على نسبة اجزائيه بعضها الى بعض وفي كلامه اشارة
الى ان النسبتين كليتهما معتبرتان في الوضع اذ لو اعتبرت فيه الاولى فقط
لم يختلف الوضع في القيام والانتكاس لاستواء نسبة الاجزاء من اتصال
بعضها فيهما ذكره معتاه في شرح المواقف قوله كالقيام والانتكاس
فالقيام غير عرض نسبي ويسمى بالوضع لانه هيئة عرضت للقائم باعتبار

نسبة راسه

نسبة راسه الى قدميه مثلا ثم نسبة راسه الى السماء ونسبة قدميه الى الارض
وكل منهما امر خارجي عنه فلو نكس القائم انعكس الحال فكل من الانتكاس والاستقامة
من قبيل الوضع قوله كالتقمص والتعمم فالتقمص بالنسبة الى اليدين
هيئة عرضت للجسم باعتبار ما يحيط به وينتقل لانتقاله كالقميص والتعمم
بالنسبة الى الراس هيئة عرضت للجسم باعتبار ما يحيط به وينتقل لانتقاله
كالعمامة قوله كحال المسخن ما دام يسخن فالمسخن عرضت له هيئة
وهي ان يسخن ما دام يسخن والمتسخن كالماء عرضت له هيئة وهي ان
يسخن ما دام يتسخن قوله تعرض للشيء لم يقيده بجسم ولا غيره
وكذا ما قبله اشارة الى ان العروض فيهما اعم من الجسم قوله اختصاص النقت
بالمنعوت بان يختص شيء باخر اختصاصا بحيث يصير به الاول نعتا و
الثاني منعوتا ويعبر عن هذا الاختصاص بالاختصاص الناعت قوله
وعلى الاول هما اي السرعة والبطو عارضان للجسم اي بتقدير كونهما عرضين
والا فالسرعة والبطو في الحقيقة من الامور الاعتبارية التي لا تحقق له في الخارج
لاختلافها بالاعتبار فانك اذا نسبت حركة الى ما فوقها في السرعة كانت بطيئة
واذا نسبتها الى ما دونها فيها كانت سريعة فلو كانا من الامور الحقيقية
لم يختلفا باعتبارات فالجواب على سبيل التنزل قوله وان العرض لا
يبقى زمانين هذا ما ذهب اليه الاشعري ومحققوا اصحابه والحامل لهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)